

## مرسوم أميري رقم ( ٢ ) لسنة ١٩٧٥

### بانشاء

### مجلس أعلى للشباب والرياضة

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة ، أمير دولة البحرين .

بعد الاطلاع على المادتين ٥ ( أ ) ، ٣٩ ( ب ) من الدستور ،

وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي :

#### المادة الاولى

ينشأ مجلس أعلى للشباب والرياضة ويلحق بمجلس الوزراء .

#### المادة الثانية

يشكل المجلس الاعلى من :

١ - سمو الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة رئيسا .

٢ - عدد من الاعضاء يصدر بتعيينهم وبمدة عضويتهم قرار من مجلس الوزراء ، ويقوم بأمانة سر المجلس من يندبها مجلس الوزراء لذلك .

#### المادة الثالثة

يتولى المجلس الاعلى رسم السياسة العامة لبرامج الشباب والرياضة لتحقيق التكامل في أوجه النشاط في مجالات الشباب والرياضة لتكوين المواطن الصالح اجتماعيا وبدنيا وعقليا ، والنظر في كل ما يرى مجلس الوزراء عرضه من مسائل تدخل في اختصاص المجلس .

#### المادة الرابعة

يجتمع المجلس أربع مرات على الاقل في العام ، كما يجتمع كلما دعت الحاجة الى ذلك بدعوة من رئيسه . ويكون اجتماع المجلس صحيحا بحضور أغلبية أعضائه على أن يكون من بينهم رئيس المجلس ، وتصدر قراراته بأغلبية آراء الحاضرين ، وعند التساوى يرجح الجانب الذي فيه الرئيس .